



مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية

ISSN

٢٠٧٠٩٨٣٨ (مطبوع)

٣٠٠٦٧٦٧٧ (إلكتروني)

العدد الثاني / المجلد السابع عشر

٢٠٢٥/٤/٢٠

اسباب تعاطي المخدرات واثارها في ظل التشريع المدني

Causes and effects of drug abuse under civil legislation

المدرس المساعد بسام عبد الامير ياسين

Lecturer A. Bassam Abdul Amir Yassin

جامعة الكوفة كلية القانون

bassama.alfatlawi@uokufa.edu.iq

Abstract

The phenomenon of drug abuse is a very dangerous global issue that poses a real threat to individuals and society because it affects social and religious values and the basic interests of society. Therefore, all laws related to drugs, including Iraqi legislation, have been criminalized, as it constitutes an attack on an interest protected by law. Drug abuse may be due to reasons that differ from one society to another according to its circumstances and nature, but they do not exceed psychological or social reasons. In addition, it may be committed for economic reasons, and technological development may contribute to being one of the reasons for committing this crime because technological development has affected the lives of individuals and was a factor in committing some crimes. Whatever the reasons that lead to drug abuse, it has serious effects that negatively affect the individuals who abuse and society. These effects are represented by personal, social and economic damages This is what prompted us to conduct this research with the aim of identifying the causes of drug abuse and its effects in two sections: the first section deals with the causes of drug abuse, while the second section deals with the effects resulting from drug abuse and then makes recommendations and proposals that help confront this phenomenon.

الملخص

تعد ظاهرة تعاطي المخدرات من الامور العالمية بالغة الخطورة ذات تهديد حقيقي للأفراد والمجتمع لكونها تمس القيم الاجتماعية والدينية والمصالح الاساسية في المجتمع، ولذلك لجأت جميع القوانين الخاصة بالمخدرات بما فيها التشريع العراقي لتجريمها فهي تشكل اعتداء على مصلحة محمية بموجب القانون.

أن التعاطي قد يعود لأسباب تختلف من مجتمع لآخر حسب ظروفه وطبيعته لكنها لا تتعدى في إن تكون اسباب نفسية او اجتماعية بالإضافة لذلك قد يعد ارتكابها لأسباب اقتصادية كما قد يسهم التطور التكنولوجي بكونه أحد اسباب ارتكاب هذه الجريمة لأن التطور التكنولوجي انعكس على حياة الأفراد وكان عاملاً نحو ارتكاب بعض الجرائم.

مهما كانت الاسباب التي تؤدي لتعاطي المخدرات فان لها آثار خطيرة تنعكس سلباً على الأفراد المتعاطين والمجتمع وتتمثل هذه الآثار بالأضرار الشخصية والاجتماعية والاقتصادية.

هذا ما دفعنا الى اجراء هذا البحث بهدف التعرف على اسباب تعاطي المخدرات واثارها في مطلبيين الاول نتناول فيه اسباب تعاطي المخدرات اما المطلب الثاني نتناول فيه الآثار التي تترتب على تعاطي المخدرات ومن ثم وضع توصيات ومقترحات تساعد في مواجهة هذه الظاهرة.

المقدمة

مشكلة المخدرات من المشكلات التي تؤرق العالم وبدأت تجتاح جميع المجتمعات ولا تقتصر على دول معينة وخاصة بعد عصر العولمة، وعندما نتحدث عن خطر المخدرات لا بد لنا من بيان أننا نشمّل كافة أنواع المخدرات من الخمر والعقاقير والمسكرات مبيّنين أن ما تسببه الخمر والمسكرات والمخدرات والعقاقير المخدرة من مخاطر ومشكلات في كافة أنحاء العالم ما يفوق ما تفعله الحروب المدمرة. والتعاطي لم يعد مشكلة محلية تعاني منها بعض الدول الكبرى أو الصغرى أو بلدان محلية أو إقليمية، بل أصبح مشكلة دولية، تتكاتف الهيئات الدولية والإقليمية، لإيجاد الحلول الجذرية للحد منها أو استئصالها، وترصد لذلك الكفاءات العلمية والطبية والاجتماعية، لمحاولة علاج ما يترتب عنها من أخطار إقليمية ودولية، وتنفق الأموال الطائلة لتضييق الحد من تفشيها وانتشارها.

ويستغرب المرء فينا عندما يرى الكثير من الدول العربية التي تنفق الملايين إن لم يكن المليارات من أجل مكافحة المخدرات وفي نفس الوقت تسمح ببيع والترويج للخمر بكافة أنواعها مع أن الخمر هي بداية الإدمان وهي أكثر المخاطر التي تؤدي بحياة المدمنين.

والتعاطي ظاهرة عالمية بدأت تنتشر في مجتمعنا وأصبحنا نعاني من ويلاتها خاصة بعد انفتاح العالم على جميع الشعوب وبعد ظهور النت ودخوله لكل بيت واستعماله بطريقة خاطئة. من هنا كان من الواجب علينا الحديث عن ظاهرة الإدمان على المخدرات بكافة أنواعها مبيّنين في بحثنا أسباب انتشار المخدرات في المجتمع مقسمين الأسباب إلى أسباب اجتماعية وأسباب نفسية وأسباب سياسية. وفي الختام نقدم مجموعة من التوصيات للأخذ والعمل بها للحد من ظاهرة تعاطي المخدرات في المجتمع.

اهمية البحث : تكمن اهمية البحث في معرفة الاسباب الكامنة وراء انتشار ظاهرة تعاطي المخدرات معرفة اضرار المخدرات واثار متعاطيها و الاستفادة من ما تتوصل إليه الدراسة من نتائج في الحد من آثارها السلبية على المتعاطين، القضاء على الأسباب المؤدية لتعاطي المخدرات من ندوات وورش لتوعية الشباب على اعتبار أنهم الشريحة المستهدفة.

مشكلة البحث : إن تعاطي المخدرات يؤدي إلى سوء التوافق وعدم التكيف الشخصي والاجتماعي ويترتب عليها مخاطر الإصابة بالعديد من الأمراض النفسية والجسمية ، ومشكلات اجتماعية واقتصادية ، ولذلك أصبحت الحاجة ملحة أكثر من أي وقت مضى للحد من آثارها السلبية التي بسطت نفوذها على كل أرجاء العالم وتتحدد مشكلة الدراسة في التساؤلات التالية :

- ماهي المخدرات ؟
- ما أسباب تعاطي المخدرات ؟
- ما الآثار السلبية لتعاطي المخدرات ؟

اهداف البحث : التعرف على الأسباب المؤدية لتعاطي المخدرات.

- معرفة الآثار النفسية والاجتماعية والفسولوجية و الاقتصادية للمخدرات .
- التعرف على سبل الوقاية من الآثار السلبية للمخدرات.

منهج البحث : ومن أجل الوصول إلى الأهداف المرجوة من هذا البحث في وضعها الراهن تم إتباع المنهج التحليلي الذي يتيح لنا تحليل كل فقرة تصادفنا اعتمادا على النصوص القانونية , ومن ثم وضع توصيات ومقترحات تساعد في مواجهة الظاهرة واثارها.

المبحث الأول : أسباب تعاطي المخدرات :- المخدرات آفة اجتماعية خطيرة القاتلة بدأت تنتشر في الآونة الاخيرة في كافة المجتمعات بشكل لم يسبق له مثيل حتى اصبحت خطرا يهدد هذه المجتمعات وتندثر بالانهيار وبدأت تقلق المجتمع بفئاته واتجاهاته كافة، وذلك بسبب تعقد الحياة في العصر الحديث. فالعلم وفر للإنسان ما ييسر حياته ولكنه من ناحية أخرى عقد عليه أموره وترك لديه فراغا هائلا. هناك بعض العوامل الموضوعية والذاتية التي تقف وراء تعاطي المخدرات وهذه العوامل تتضافر مع بعضها ولا يمكن تقرير سبب مباشر من دون غيره من الأسباب والتعويل عليه بمفرده كسبب جوهري يؤدي إلى ارتكاب جرائم المخدرات (١). وهناك عوامل اجتماعية وأخرى سياسية ونفسية تسهم في توفير الظروف المناسبة لارتكاب جرائم المخدرات من زراعة أو تصدير أو تعاطي وسوف نتناولها في ثلاث مطالب الاول الاسباب الاجتماعية والثاني الاسباب النفسية والثالث الاسباب السياسية وكما يأتي:-

المطلب الأول : الاسباب الاجتماعية :- إن الأسرة هي نواة المجتمع فأى خلل يصيبها يؤثر في المجتمع بصورة عامة , ومن مظاهر الخلل الأسري التفكك بين أفرادها وسوء التنشئة الاجتماعية وقسوة المعاملة الوالدية ووفاة الأب أو غيابه الطويل عن الأسرة أو عدم توفير المطالب الضرورية للأسرة أو منح الأطفال مبالغ مالية دون متابعة أو محاسبة عن أوجه الصرف وغيرها . كما أن عدم رقابة الأبناء ومعرفة جلسائهم تؤدي بهم إلى الاستقطاب من مروجي المخدرات والتأثر بأساليبهم الدعائية عن المتعة والنشوة التي يمكن الحصول عليها من تعاطي هذه المواد السامة , والإيقاع بهم في عالم الرذيلة . وكذلك نقص الوازع الديني الذي يتعلمه الطفل من المحيط الأسري والاجتماعي يؤدي إلى الدخول في دائرة الانحراف و الإجرام إضافة إلى ذلك قصور وسائل الإعلام المرئية والمسموعة في تبصير المواطنين بخطورة هذه المواد السامة و بيان آثارها الشخصية والنفسية والصحية و الاقتصادية والاجتماعية لتفادي الوقوع فيها و الوقاية من نتائجها المأساوية . وكذلك عدم توفير وسائل الترويح والترفيه للشباب من العوامل التي تؤدي لشعور الفرد بالفراغ الأمر الذي يؤدي إلى أن يكون فريسة سهلة لتعاطي المخدرات ؛ وكذلك البطالة ومشاكل الفقر ومرارة العيش ومشاكل العمل المختلفة والفصل و الطرد من العمل والإجهاد والمفاضلة بين العمال و انخفاض الأجور والمرتبات وغلاء الأسعار لها أثرها على هذه الظاهرة (٢) . أن كل مجتمع يحدد معايير وقيمه، وعلى الفرد احترامها والتقيدها، بمعنى أن الحياة الاجتماعية تستلزم الإكراه ذلك أن المجتمع يلزم أعضائه بجملة من الأعمال الخارجية

تمثل سلوك الأفراد في داخل المجتمع والإكراه ليس قمعاً تعسفياً وإنما يعد ضمانه لتمامات المجتمع واستمراريته^(٣). وحيث أن الجريمة بمفهومها الاجتماعي هي كل فعل ضار بمصالح المجتمع الأساسية، لذلك فإن مناط تكييف الفعل بأنه إجرامي من عدمه يتجسد بمبادئ الأخلاق والقيم الاجتماعية التي تسود المجتمع، وتطبيقاً لهذا المفهوم فإن المجرم ليس من ينتهك النص التشريعي الجنائي وإنما من يرتكب فعلاً مخالفاً للقيم الاجتماعية^(٤). إن مؤيدي الوجه الاجتماعي في تفسير الظاهرة الإجرامية أمثال أميل دوركهايم الذي يعتبر الإجرام ونظراً لوجوده في أغلب المجتمعات ظاهرة اجتماعية يميلون إلى إعطاء العوامل الاجتماعية الأولوية في تفسير تلك الظاهرة وانطلاقاً من هذا المعنى فإن للعوامل الاجتماعية دور مهم في انتشار الظاهرة الإجرامية عموماً وجرائم المخدرات خصوصاً^(٥). ذلك أن تعاطي المخدرات حين يأتيه عدد قليل من الأفراد في مجتمع ما يختلف عنه من الناحية الاجتماعية حين يكون منتشرًا بين قطاعات أو طبقات عريضة في المجتمع. ففي الحالة الأولى يمكن فهم هذا السلوك عن طريق البحث في الظروف النفسية والاجتماعية المباشرة لمجموعة الأفراد الذين يأتون هذا السلوك. إما في الحالة الثانية فإن فهم هذه الظاهرة لا يتأتى لا بتحليل التركيب الاجتماعي للمجتمع بأسره للتعرف على العوامل المشجعة على انتشارها لذا سوف نبحث بعض هذه العوامل في فرعين الأول التفكك العائلي والثاني الاجتماعي وكما يأتي :-

الفرع الأول : التفكك العائلي : الأسرة تعد الوحدة الأولى للمجتمع، وأهم مؤسساته التي تحقق إنجاب النسل واستمرار الحياة وهي الوسيلة التي تنتقل من خلالها الخصائص الوراثية من جيل إلى آخر ويتم داخله تنشئة الفرد اجتماعياً ويكتسب منها الكثير من معارفه ومهاراته، وعواطفه، واتجاهاته في الحياة ويجد فيها أمنه وسكنه واستقراره^(٦)، فهي تسهم في تكوين شخصية الفرد، وتؤثر في توجيه سلوكه لأنها أولى القنوات التي يحل بها الوليد، ويبدأ فيها حياته كما يقضي فيها طفولته^(٧). وظلت الأسرة لفترة ليس ببعيدة المسؤول الأول والأخير عن رعاية نمو الفرد من جميع النواحي قبل أن تشاركها مؤسسات تربوية أخرى هذه المسؤولية، فعملية التطبيع الاجتماعي التي تستند إلى فكرة أن الطفل يولد عاجزاً غير أن هذا العجز يتيح له إمكانيات كبيرة للتعلم والتكيف عن طريق الأسرة، تشكل الأساس الذي تقوم عليه عملية ارتقائه اجتماعياً ونفسياً^(٨). وهذا يعني أن دور الأسرة له أثر كبير في الاستقامة وانحراف الأفراد وخاصة في مرحلة المراهقة، وحاجة الفرد في هذا العمر إلى رعاية وتفهم اسري بدرجة أكثر من أية مرحلة أخرى إذ أن الفرد هنا يسعى وبشكل دائم إلى تأكيد ذاته ودوره في المحيط^(٩)، وعندما تفتقر الأسرة إلى جو حياتي ومعيشي هادئ تسوده المحبة والألفة ينسحب هذا الواقع السلوكي على أفرادها ولا سيما الأطفال، كما أن وفاة أحد الوالدين أو كليهما يؤدي إلى زعزعة الأمن الحياتي وظهور شخصية عدوانية قابلة للانحراف ببعض أشكاله ونماذجه ومنه تعاطي المخدرات^(١٠).

الفرع الثاني : التفكك الاجتماعي :- يعد التفكك الاجتماعي كعامل من عوامل ارتكاب الجريمة بشكل عام قديم له صيغ متنوعة ويرى عالم الاجتماع الأمريكي (ثور ستين سيلين) أن التفكك الاجتماعي

يلعب دوراً بارزاً في أذكاء ظاهرة الجريمة لان كل فرد يرتبط بمجموعة من الوحدات الاجتماعية وكل وحدة منها تشبع حاجة اجتماعية معينة ^(١١). وبما أن المجتمع يتألف من وحدات اجتماعية متعددة فالفردي ستكون له انتمايات متعددة تبعاً لتلك الوحدات الاجتماعية وبالتالي ستتعدد معايير السلوك الاجتماعي، وتلعب العادات والتقاليد والأخلاق وطرق المعيشة دورها في تنظيم الحياة الاجتماعية وتختلف هذه العادات والتقاليد والنظم الأخلاقية ووسائل المعيشة بين مجتمع وآخر فمجتمع الريف يختلف عن مجتمع المدينة، فبينما يسود المجتمع الريفي بساطة الحياة الاجتماعية وقيامها على المودة وتماسك الأسرة والقربة وشدة التمسك بالعادات، خلافاً في مجتمع المدينة حيث تقوم الحياة الاجتماعية على التكاليف المادي وانعدام روابط القربة التي تربط أعضاء الأسرة ببعضها البعض، وكثرة المغريات ووسائل الترفيه ^(١٢).

المطلب الثاني : الاسباب النفسية :- وهي تتمثل في حالات الاضطراب و التوتر و الصراع التي تنطوي عليها ذات الفرد الأمر الذي يؤدي به إلى الفشل وخيبة الأمل و القصور في الوصول إلى الأهداف والإحساس بحالة تآزر وتآنيب للضمير الذي يولد لديه الشعور بالنقص وعدم القدرة على مواجهة المواقف الصعبة في الحياة . وبالتالي تتكون لديه اعتقادات بأن الواقع الذي يعيشه لا يطاق والسبيل للخروج منه هو تعاطي المخدرات . كما أن الفرد قد يكون متعطياً حباً في التجريب لهذه المواد ونشوتها معتقداً أن الإفلات منها و الإقلاع عنها لا يكلفه أي عناء شأنه في ذلك شأن تدخين التبغ ، أو ظناً منه بأن المخدرات تزيد من قدرته الجنسية، وتهتم الدراسات النفسية بأهمية كبيرة ليس فقط في مجال تفسير السلوك الإجرامي وإنما في تفسير السلوك الإنساني بصفة عامة وتسعى هذه الدراسات إلى تفسير السلوك الخارجي للإنسان في علاقته مع الغير على ضوء مختلف جوانب تكوينه النفسي فالكائن الإنساني يصدر عن مجموعة من الغرائز النفسية تدفعه إلى القيام بمختلف الأعمال التي قد تكون إنسانية وقد تكون عدوانية ^(١٣)، وجرائم المخدرات باعتبارها سلوكاً إجرامياً فالعوامل النفسية التي تدفع الفاعلين إلى ارتكابها لا تخرج عن هذا النطاق من حيث التحليل النفسي ذلك أن الدراسات النفسية تفسر ظاهرة تعاطي المخدرات من خلال ما تتميز به شخصية الفاعل من صفات وملامح نفسيه ^(١٤) تبدو العوامل النفسية التي تدفع الفرد إلى تعاطي المخدرات في الاختلالات الغريزية والعواطف المنحرفة ^(١٥) ، وهي عوامل متعددة ومتداخلة بعضها مع البعض الآخر ومنها جميعاً يخرج التصرف الفردي الذي تنعكس فيه الحياة النفسية بجميع جوانبها ^(١٦) . وسنبحث أهم هذه العوامل في فرعين الأول عامل القلق النفسي و الثاني و عامل الاغتراب وكما يأتي :

الفرع الأول : عامل القلق النفسي :- هو حالة من التحسس الذاتي يدركها المرء على شكل شعور من الضيق وعدم الارتياح، مع توقع وشيك لحدوث الضرر أو السوء، وهي حالة أشبه ما تكون في طبيعتها الشعورية وفي انفعالات الجسم المصاحبة لها بحالة الخوف والفارق الوحيد بينهما أن للخوف مصدراً واضحاً ومعلوم بالنسبة للخائف، بينما مصدر القلق غير واضح وغير معلوم بالنسبة للذي يعانيه ^(١٧) . ومن العوامل النفسية التي تدفع إلى ارتكاب جرائم المخدرات الدافع إلى التخفيف من ضغط بعض

التوترات النفسية وخاصة مشاعر القلق والخوف من بعض المواقف الاجتماعية والرغبة في تصحيح نظام النوم كأن يكون الشخص ممن يعانون من الأرق^(١٨).

الفرع الثاني : عامل الاغتراب :- وهو احساس نفسي عميق يجعل الإنسان يشعر بأنه منفصل عن ذاته أو مجتمعه أو كليهما الأمر الذي يؤدي إلى اليأس والقنوط والعجز وفقدان فلسفة الوجود وعدم الإحساس بالقيمة، ويعتقد الشخص الذي يلزمه هذا الشعور أن المخدرات يمكن أن تساعد على أن يحقق تقديراً أعلى لذاته، وتجلب له احترام الجماعة بحيث يتخلص من الشعور بالدونية^(١٩). إن مشكلة الاغتراب قد تنبه لها عالم الاجتماع الأمريكي (كلارنس جفري) في نظريته عن التحول والتي رأى من خلالها أن الجريمة والانحراف تكون أكثر حجماً وأوسع انتشاراً عند الأفراد الذين تغلب عليهم صفة الانعزالية بمعنى إنهم يفتقرون إلى العلاقات الاجتماعية السوية بسبب شعورهم بالعزلة والانطوائية^(٢٠) . وقد ينشأ الاغتراب بفعل الضغط المتزايد لعدم إشباع الحاجات الأساسية للفرد لا لنقص في قدراته واستعداداته وإنما هو واقع حال مفروض عليه ناتج من التفاوت في توزيع الثروات والدخول وفرص العمل على الصعيد الوطني^(٢١).

المطلب الثالث : الاسباب السياسية :- وتتمثل هذه الأسباب في أن روح العداء لا زالت قائمة لدى الدول الاستعمارية تجاه العرب والمسلمين من أجل إنهاك الشباب وتعطيل عقولهم ولسهولة السيطرة عليهم وعلى ثرواتهم وإرهاقهم مادياً لاستنزاف أموالهم لأنه يُصرف ملايين الدولارات سنوياً من أجل الحد من انتشار المخدرات تهريباً وتعاطياً وترويجاً . وهنا نقول الحد منها لأن القضاء عليها قد يكون في حكم المستحيل ما لم يصل المواطن نفسه إلى الحس الأمني النابع من الوطنية الصادقة للتعاون مع الجهات الأمنية من أجل اجتثاث هذه الشجرة الخبيثة ومن له علاقة بها من بعيد أو من قريب من الداخل أو من أولئك الذين جعلوا من أنفسهم أداة طيعة لتنفيذ مؤامرات الدول المعادية. كما تتمثل العوامل السياسية بجملة الظروف والمتغيرات ذات العلاقة بالتركيبة السياسية في مجتمع ما^(٢٢)، فالدولة مسؤولة وبمختلف مؤسساتها عن الحد من الظواهر السلبية والتي تشكل اعتداء على المصالح العامة ذلك أن الدولة وبحسب التصور التقليدي لدورها تقوم بوظائف ثلاث : تشريع القوانين وتنفيذها والفصل في المنازعات الناشئة عنها^(٢٣). ولا يخفى أن جرائم المخدرات تعد من جرائم الخطر التي لا يترتب عليها ضرر ملموس وإنما يترتب عليها خطر عام يهدد المصالح، التي يحميها القانون الجنائي، بمعنى أن النتيجة الإجرامية ليس عنصراً من عناصر ركنها المادي^(٢٤) . وهناك احتمال كبير أن يتعرض المجتمع بصورة عامة للضرر جراء هذا الخطر العام المؤجل، وبسبب العلاقة المتجدرة بين المؤسسة السياسية وصناعة الأزمات إذ أن المؤسسة السياسية هي صانعة القرار فكثيراً ما ينعكس ضعف السلطة السياسية في أداء مهامها المناطة بها على غياب الأمن والاستقرار وإتاحة الفرصة لزيادة الظاهرة الإجرامية بمعنى زيادة ارتكاب الجرائم ولا سيما جرائم المخدرات وقد لا يقف الأمر عند التعاطي بل قد يصل إلى الاتجار بالمخدرات بحيث تكون وسيلة لجلب الأموال^(٢٥).

المبحث الثاني : الآثار المترتبة على تعاطي المخدرات :- لما كان القانون الجنائي يضم مجموعة القواعد القانونية التي تهتم بتحديد الجرائم وبيان ما يترتب عليها من عقوبات أو آثار جنائية أخرى ^(٢٦) فأن الاصطلاح على هذه القواعد بقانون العقوبات مرده أن هذا القانون يختلف عن فروع القانون الأخرى بما يتضمن من عقوبات بوصفها الصورة الأولى للجزاء الجزائي ^(٢٧) . وقد وصفت هذه القواعد بـ (القانون الجنائي) تغليبا لقواعد التجريم عن طريق إبراز أخطر أنواع الجرائم وهي الجنايات ^(٢٨) . وبغض النظر عن التسمية فان هذا القانون يهدف إلى تحقيق غايات ثلاث تتمثل بحماية المصالح الاجتماعية وضبط السلوك بما يضمن تطور المجتمع باتجاه المتطلبات التي يتحقق بها تقدمه وتزدهر بها حضارته وأخيرا تحقيق العدالة بواسطة ما يقرره من عقوبات يراعى في تقديرها الملاءمة بينها وبين الجرم المرتكب ^(٢٩) . لذا فان المصلحة المحمية في قانون العقوبات تمثل المصلحة العليا التي ينهض عليها البناء الاجتماعي وهي مصالح تهم المجتمع ككل، والمصلحة هي المعيار الذي يتخذه المشرع لانضواء الجرائم في بناء قانوني معين مستهدفا إسباغ الحماية على مصالح موحدة في جوانبها المختلفة باعتبار وحدة المصلحة المعتدى عليها التي تشترك بها هذه الجرائم المنضوية في ذات النظام القانوني وان المشرع يبغى حماية المصالح التي تعد مهمة وضرورية لحاجات المجتمع ومصلحه وقيمه من خلال تجريم أي مساس يشكل اهدارا لهذه المصالح أو يهددها بالخطر مما يتطلب الإحاطة بالمصلحة الرئيسية التي استهدفها المشرع من اهدارا لهذه المصالح أو يهددها بالخطر مما يتطلب الإحاطة بالمصلحة الرئيسية التي استهدفها المشرع من خلال حماية المصالح الجزئية المتمثلة بتعدد النصوص التجريبية ^(٣٠) . وتطبيقا لذلك فأن النص الذي يجرم تعاطي المخدرات يختلف عن النص الذي يجرم الاتجار بالمخدرات على الرغم من أن المصلحة الرئيسية في هذا النوع من الجرائم مشتركة هي حماية الشخص المتعاطي والمجتمع . وللتوضيح أكثر سوف نتناول هذا المبحث في مطلبين الاول الآثار الصحية المترتبة على تعاطي المخدرات وكما يأتي :-

المطلب الأول : الآثار الصحية المترتبة على تعاطي المخدرات :- يضر تعاطي المخدرات ضرراً بليغاً بالصحة العامة للمتعاظم فيسبب له الاضطرابات العصبية والنفسية وكثيراً من الأمراض الجسدية ^(٣١) . وثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن تعاطي المخدرات وإدمانها يؤدي إلى تدمير الفرد والمجتمع صحياً ونفسياً ^(٣٢) ، وتحطيم الثروة البشرية واستنزاف وتمزيق أواصر التآلف الاجتماعي وينشأ عن ذلك فئة من مختلي العقل والإرادة ^(٣٣) . والإضرار الصحية التي يتركها المخدر كثيرة ومتعددة تختلف باختلاف قوة المخدر وكميته من جهة، والحالة الصحية للمتعاظم وقدرته على التحمل من جهة ثانية، فاستخدام الهيروين مثلاً بصورة مطردة فان أثاره تبدأ بالظهور على المستخدم مثل التزايد في انهيار الأوردة وأمراض الكبد بالإضافة الى ذلك فقد تحدث مضاعفات رئوية بما في ذلك أنواع مختلفة من الالتهابات الرئوية ^(٣٤) . وإلى جانب الأعراض الجسمية للمخدرات فهناك أعراض نفسية كثيرة تظهر على المتعاطي ومنها اضطراب الإدراك الحسي وخاصة إذا ما تعلق الأمر بحواس السمع والبصر، حيث يحدث تحريف عام

في المدركات وخلل في إدراك الزمن بالاتجاه نحو البطء واختلال في المسافات بالاتجاه نحو الطول^(٣٥). وبغية معالجة متعاطي المخدرات من هذه الآثار الصحية، فقد وصف تقرير الهيئة الدولية للرقابة على المخدرات جرائم المخدرات والجرائم المتصلة بها بأنها تحتاج إلى معالجة بطريقة متكاملة وفردية، أما المعالجة المتكاملة فهي لان الجريمة المتصلة بالمخدرات ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتعاطي المخدرات، وأما المعالجة الفردية فهي لأنه لا وجود لعلاج واحد لجميع الأفراد، ولا وجود لنظام عدالة واحد يمنع العودة إلى ارتكاب الجريمة وليس هناك نظام رعاية صحية أو تعليم أو ضمان اجتماعي يملك لوحده الكفاءات أو الموارد اللازمة لمعالجة هذين الجانبين^(٣٦). من منظور الصحة وعلم النفس، فإن الأدوية تؤثر بشكل مباشر على الجهاز العصبي المركزي للإنسان، مما يتسبب في فقدان الشخص للوعي والشعور، مما يؤدي إلى الخمول، ويكون جسم الإنسان عرضة لمختلف الأمراض الخطيرة، ومن أبرزها (الإيدز)، وخاصة لمن يحقن المخدرات، يؤثر الدواء بشكل مباشر على الجهاز الهضمي حيث يمكن أن يؤدي إلى تلف الكبد وأمراض القلب وارتفاع ضغط الدم وتمزق الشرايين. يمكن أن يؤثر أيضاً على النشاط الجنسي لدى البشر لأنه يقلل من الأداء الجنسي. يعتبر من الأسباب الرئيسية للسرطان خلايا الدماغ هي أخطر الأمراض التي يسببها الإدمان^(٣٧) وبالتالي تشكل العواقب الصحية والجسدية مخاطر على الأفراد والمجتمعات، وللتوضيح أكثر سوف نتناول المطلوب في فرعين الأول على الفرد والثاني على المجتمع وكما يأتي :-

الفرع الأول : على الفرد:- تؤثر المخدرات على عدة أجهزة في جسم الإنسان وتؤدي لمشاكل، ومن هذه المشاكل : مشاكل القلب والجهاز الدوراني : تشمل هذه المشاكل العديد من الأمراض، كارتفاع الضغط، واعتلال عضلة القلب، وإصابة الصمامات الداخلية بالعدوى، وفشل القلب. مشاكل الجهاز الهضمي: مثل التهاب البنكرياس، وإصابة الكبد بالالتهابات التي قد تتطور لتؤدي لتشمع الكبد، كما تؤدي المخدرات للإمساك المزمن. مشاكل الجهاز العصبي مثل فقدان الذاكرة، والهذيان، والتهاب الأوعية الدموية في الدماغ، والشعور المزمن بالصداع، والجلطات الدماغية. مشاكل الجهاز التنفسي مثل تضيق القصبات الهوائية، وارتفاع ضغط الرئتين، والقصور التنفسي بسبب الأمراض التنفسية المزمنة. مشاكل أخرى تؤثر المخدرات على الأداء الجنسي، كما تؤدي لمشاكل الحمل، كما أن المخدرات سبب لفقر الدم.

الفرع الثاني: على المجتمع :- يعاني المجتمع من الآثار الصحية بسبب متعاطي المخدرات، ومن هذه الآثار: انتقال الأمراض المعدية: العادة الشائعة لدى متعاطي المخدرات هي استخدام أدوات غير معقمة وملوثة، وأشهر هذه الأمراض وخطورتها هي أمراض نقص المناعة المكتسبة وهي الإيدز والتهاب الكبد C، حيث تنتشر هذه الأمراض بشكل كبير بين أفراد المجتمع. انتشار المرض العقلي ترتبط مجموعة متنوعة من الاضطرابات النفسية بتعاطي المخدرات وتؤدي إلى اضطرابات الشخصية، وخاصة الشخصيات الحدية والمعادية للمجتمع، مما يؤثر سلباً على المجتمع بسبب انتشار الجريمة في محاولة لنشر سلوك تعاطي المخدرات. ومن خلال ما تقدم تكون الآثار بصورة عامة للإدمان كالآتي^(٣٨) :

- تأثير على الحالة النفسية والمزاجية .
- شعور بحالة من القلق ، والاكتئاب .
- ظهور هلاوس - مؤقتة - سمعية وبصرية وشمية ، ولمسية ، وشمية .
- شعور زائف بالشجاعة وثقة في النفس مبالغ فيها .
- اضطراب في النوم .
- معاناة من الأحلام المزعجة و الكوابيس .
- عدم الاتزان الانفعالي .
- تقلب في المزاج .
- سلوك عدواني نحو الذات و الآخرين .
- سلوك مناف للأخلاق والآداب المرعية .
- الانسحاب والانغلاق على الذات .
- انخفاض في مستوى تقدير الذات .
- القابلية للاستهواء .
- الاندفاعية .
- الاغتراب.

المطلب الثاني : الآثار الاجتماعية و الاقتصادية المترتبة على تعاطي المخدرات :- توجد علاقة وثيقة جداً تربط الأسباب الاجتماعية والاقتصادية مع بعضها البعض، حيث تبدأ المشاكل الاجتماعية لدى مجتمع عندما يصبح الاقتصاد وكل ما يحمله من مفردات ومصطلحات مالية هشاً ضعيفاً، وغير قادر على توفير متطلبات مجتمعه، والذي عادة ما يتم وصفه بالبطالة، وهي من أكثر الظواهر التي يعاني منها الوطن العربي^(٣٩). إن التجارة في المخدرات كانت السبيل للعديد من الذين فقدوا الأمل في الحصول على وظيفة، حيث عانى الكثير من مشكلة الحصول على وظيفة^(٤٠)، أما الأفراد الذين عانوا من الفقر والبطالة، وانتموا في الغالب لأماكن شعبية وفقيرة، حصلوا على النصيب الأكبر من تنوع المخدرات بأنواعها وأشكالها، كما أدى سوء الوضع المادي لزيادة أعداد المروجين، والتجار والمتعاطيين، كما ساهمت الضغوطات الاجتماعية والنفسية للبحث باستمرار عن وسائل مهدئة لها^(٤١). إن الوقوع في براثن المخدرات لدى الفرد يعني انهيار صحته، وبالتالي لن يقوى على العمل وتقل إنتاجيته، وتسوء أخلاقه فيفقد رزقه، وقد تؤدي إلى دخوله أبواب أخرى كالقمار، وارتكاب المحرمات، والتورط في الشذوذ، وبالإضافة إلى ما قد يصحبه من انحطاط أخلاقي وديني وغير ذلك من نوبات الحزن والإحباط والضيق، والتفكير بالانتحار، وبما أن الفرد يشكل إحدى انساق المجتمع فإن فساده سيؤدي إلى انهيار

البناء الاجتماعي، ومع انتشار هذه الآفة يعني زيادة قضايا الفساد، وتدني المستوى الحضاري والعلمي والثقافي^{٤٢} وللتوضيح بشكل أكثر سوف نقسم هذا المطلب الى فرعين الاول الاثار الاجتماعية واما الثاني الاثار الاقتصادية وكما يأتي:

الفرع الاول : الاثار الاجتماعية : جرائم المخدرات تؤدي إلى زعزعة البناء الاجتماعي وتراجع اطر التفاعل الاجتماعي بين أعضاء المجتمع وخاصة إذا كان المتعاطي يشكل محور في الأسرة مثل الأب أو الأم فسلوك الأب المنحرف يؤدي إلى سخط الأبناء بالقيم والمعايير الأخلاقية السلوكية التي تحكم الأسرة^(٤٣). وقد وصف تقرير الهيئة الدولية المراقبة المخدرات لعام (٢٠١١) مشكلة تعاطي المخدرات بأنها تكاد تتخذ بعداً وبائياً فتساهم في تفاقم طائفة من المشاكل الاجتماعية التي تشمل العنف والجريمة المنظمة، والفساد والبطالة، مما يؤدي إلى حلقة مفرغة يتضرر منها الفرد والمجتمع ولاسيما في المجتمعات المحلية ذلك أن كثيراً من هذه المجتمعات الهامشية تعرض صحة الذين يعيشون في كنفها لخطر فادح ويمكن أن تكون مصدر خطر عظيم يهدد المجتمعات التي تنتمي إليها ككل^(٤٤)، وهناك ترابط بين مجموعة النظم الحياتية وان أي اختلال في توازن هذه النظم ينعكس سلباً على النسيج الاجتماعي . ويمكن ملاحظة اتجاهات تلك الآثار الاجتماعية بإهدار القيم العليا بحيث يكون السعي في سبيل الحصول على المخدر هدف أسمر وجوهري وبغض النظر عن الغاية سواء أكانت المتاجرة أو بهدف التعاطي والاستعمال الشخصي دون الالتفات إلى الالتزامات الأخلاقية والقيود الاجتماعية^(٤٥). ان الشخص الذي يقع تحت تأثير المخدرات يفقد شخصيته وأرادته وتتحطم أمامه الموانع الأخلاقية والحدود الاجتماعية والقانونية فإذا كان في حالة احتياج للجرعات اللازمة نراه يرتكب أبشع أنواع الجرائم كالسرقة والاعتصاب في سبيل تأمين الكمية المطلوبة من المخدرات، يضاف إلى ذلك أن جرائم المخدرات ترتبط بجرائم أخرى كالفساد والإرهاب وغسيل الأموال وتجارة الأسلحة^(٤٦). ومن أبرز الآثار الاجتماعية ما يلي^(٤٧) :

- الهروب من المسؤولية
- التمرد على القيم الأسرية والمعايير الاجتماعية .
- ظهور حالات الشك بين أفراد الأسرة
- ظهور مظاهر العدوان والعنف
- فقدان الكثير من المقتنيات الثمينة
- إثقال كاهل الأسرة مادياً .
- زيادة معدل الطلاق
- فقدان ثروة بشرية - الشباب - لا تضاهيها ثروات أخرى .
- إرهاب المجتمع مادياً للمكافحة والإصلاح والتأهيل و العلاج .

• انتشار الجريمة في المجتمع .

الفرع الثاني : الاثار الاقتصادية : سواء تعلق الأمر بدخل وإنتاجية الأفراد أو الدخل القومي وإنتاجية الدولة، فإن تأثير المخدرات على الاقتصاد الكلي سيئ للغاية ، لأن السيطرة انتشار إدمان المخدرات والقبض على المجرمين ومقاضاتهم تتطلب الكثير من البشر والموارد المادية ، وهذا بدوره يؤدي إلى زيادة الإنفاق الحكومي ومن خلاله يعاني الاقتصاد الوطني بشكل عام حيث تنتقل الدولة من اتجاه الإنتاجية الاقتصادية إلى مكافحة المخدرات ومحاولة القضاء عليها ، وتمويل المخدرات عن طريق يؤدي المروجون والتجار إلى إنفاق الكثير من الأموال حيث يتم تحويل معظم الأموال لتحقيق أهداف شخصية وعدم المساهمة في زيادة الدخل القومي للبلاد، وكذلك الحال بالنسبة لمدمني المخدرات الذين يدفعون ثمن المخدرات ، بدلاً من استخدام هذه الأموال لزيادة الإنتاجية وتقوية الاقتصاد الوطني للبلاد، الأمر الذي يؤدي بدلاً من ذلك إلى تراجع الإنتاجية وإلحاق الضرر بالاقتصاد الوطني ، بل وحتى التأثير على دخل الأفراد ، مثل المخدرات التي تساهم بشكل كبير في خلق أخطر قبلة بشرية موقوتة وهي البطالة) ، حيث يقتصر تخصيص رأس المال على جزء صغير من تجارة المخدرات ومروجيها ، بينما يظل البعض الآخر عاطلاً عن العمل ، مما يدفعهم للبحث عن مصادر عمل غير مشروعة . مما يؤثر سلباً على إنتاجية الدولة والاقتصاد الوطني. وهو أقل من غير مدمن لأنه يضعف المهارات العقلية والفنية ويؤدي إلى تراجع كمية ونوعية الإنتاج الوطني^(٤٨).

اضرار تعاطي المخدرات الاقتصادية :-

- استنزاف الاموال وضياع موارد الاسرة.
- ضعف وخمول الشباب تؤدي الى قلة الانتاج.
- استنزاف الدولة اقتصاديا الرعاية الصحية وبناء المستشفيات ومراكز الرعاية لمعالجة الادمان. ث نقص في الدخل المتاح للأسرة لغرض الصرف على السلع والخدمات.
- خسارة في الاراضي الزراعية التي تزرع فيها المخدرات بدل من انتاج مزروعات غذائية مفيدة.
- تقوم الدولة بإنفاق الكثير من الأموال بالنسبة للدول التي تهرب اليها المخدرات البناء اجهزة مكافحة ومتابعة وسيطرة اضافة الى الأموال المصروفة على شراء المخدرات.

المطلب الثالث : العقوبات حسب القانون العراقي :

. نص المادة (٢) يعاقب بالإعدام أو بالسجن المؤبد كل من ارتكب احد الأفعال الآتية:

١. استورد أو جلب أو صدر مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو سلائف كيميائية بقصد المتاجرة بها في غير الأحوال التي أجازها القانون
٢. أنتج أو صنع مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية بقصد المتاجرة بها في غير الأحوال التي أجازها القانون.

٣. زرع نباتا ينتج عنه مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو استورد أو جلب أو صدر نباتا من هذه النباتات في أي طور من أطوار نموها بقصد المتاجرة بها أو المتاجرة ببذورها في غير الأحوال التي أجازها القانون. . المادة (٢٩) يعد ظرفا مشددا للعقوبات المنصوص عليها في المادتين (٢٨) و (٢٩) من هذا القانون تحقق إحدى الحالات الآتية:

١. العود، ويراعى في إثبات العود جميع الأحكام القضائية الوطنية والأجنبية الصادرة بالإدانة عن جرائم منصوص عليها في هذا القانون.
٢. إذا كان الفاعل من الموظفين أو المكلفين بخدمة عامة المنوط بهم مكافحة الاتجار أو الاستعمال غير المشروعين للمخدرات والمؤثرات العقلية أو الرقابة على تداولها أو حيازتها .
٣. إذا اشترك الفاعل في عصاة دولية أو كان فعله مت لازما مع جريمة مخلة بأمن الدول الداخلي أو الخارجي.

٤. إذا استعمل الفاعل العنف أو السلاح في ارتكاب الجريمة.
هـ. إذا ارتكبت الجريمة في دار عبادة أو في مؤسسة تعليمية عسكرية أو مدنية أو في سجن أو موقف أو مكان حجز أو دار إصلاح للإحداث أو دار الإيواء المشردين والمتسولين أو لرعاية الأيتام أو نادي رياضي أو مؤسسة مجتمع مدني.
الخاتمة

وفي ختام هذا البحث لقد توصلت الى عدة استنتاجات والتوصيات واهمها:
اولا : الاستنتاجات :

- نرى بوضوح أن أسباب تعاطي المخدرات مشتركة بين كل من الفرد والمجتمع، بحيث يكون التعاطي ناتجا عن كلا السببين ، بما في ذلك ما هو وارد في مجموعتي الأسباب . لا يقتصر المجتمع على المجتمعات الحرة أو غير المقيدة ، بل يشمل أيضاً مجتمعات السجون أو المجتمعات المقيدة أو غير الحرة.
- وفيما يتعلق بآثار تعاطي المخدرات أو الإدمان ، فهي تشمل العديد من الآثار المتمثلة في الآثار الاجتماعية والاقتصادية ، إلى جانب العديد من الآثار الأخرى.
- من ناحية وسائل مكافحة المخدرات المتمثلة بمجموعة من وسائل الوقاية والعلاج الوطنية ، نجد أيضا أن هناك اتجاهها قانونيا للخلط بين وسائل الوقاية ووسائل العلاج ، وضرورة التمييز بين الوقت والوسائل اللازمة. هذه تشير إلى أن تدابير الوقاية تعمل في المرحلة التي تسبق الإدمان والعلاج يعني إبراز دوره بعد الإدمان.
- هنالك مخاطر احتمالية بإصابة متعاطي المخدرات بفايروسات وامراض خطيرة ومعدية ومن ضمنها فايروس نقص المناعة من خلال تعاطي المخدرات بصورة خاصة عن طريق ابر الحقن

- عدم التزام الدول بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمخدرات وخاصة تلك المتعلقة بمكافحة المخدرات والسموم القاتلة الأخرى التي تخدم نفس الغرض.
- عدم التركيز من قبل الدول على افضل ممارسات متبعية ومناهج مبتكرة تهدف الى استكشاف جميع الابعاد الحالية واتفاقيات مراقبة المخدرات ومرونتها ، وضمان توريد العقاقير المشروعة على نحو كامل لمعالجة الإدمان وتخفيف الالام .

ثانيا: التوصيات:

- توعية الشباب بأهم المخاطر التي تنجم عن تعاطي المخدرات على أسس علمية مدروسة والعمل على اشغالهم بالكثير من الأمور وعدم ترك وقت فراغ لهم.
- نشر الاخلاق والتعاليم الدينية وتطوير برامج التعليم بحيث تتناسب مع جميع الفئات العمرية وتتضمن معلومات عن مخاطر المخدرات والاتجار بها.
- بيان خطر المخدرات بكافة الوسائل والطرق كالتلفاز والراديو والصحف والمجلات .
- زيادة الاهتمام بالتعليم وتضمين المناهج الدراسية بدروس توعية عن اضرار ومخاطر المخدرات والاتجار بها .
- العمل على علاج مدمني المخدرات من ناحية طبية ونفسية واجتماعية، والتعامل معهم على انهم مرضى لا مجرمين.
- الابتعاد عن أصحاب السوء لدورهم الكبير في الانحراف الى الهاوية والأمور السيئة وكذلك ترك البيئة الفاسدة واستبدالها بالبيئة التي تفرس القيم والصالح.
- ملاحظة مهربي المخدرات والتشهير بهم وتطبيق حكم الشرع في معاقبتهم.

الهوامش

^١ وصال علي محمد المخدرات وأنواعها - العوامل المسببة لها - أضرارها ، مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، العدد (١٠) ٢٠١٢، ص ٣١٨.

^٢ رجب أبو جناح، المخدرات افة العصر، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والاعلان، مصراته، ٢٠٠٠، ص ٢٨.

^٣ صونيا الياس براميلي، نظريات في جناح الأحداث المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، ٢٠٠٦، ص ٧.

^٤ سليمان عبد المنعم، علم الاجرام والجزاء، ١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٥، ص ٩٠.

^٥ محمد صبحي نجم أصول علم الاجرام وعلم العقاب، ٢، دار الثقافة، عمان، ٢٠١١، ص ٧٢.

- ٦ خوام مانع محمد ، التشبث الأسري وأثره على المجتمع الإسلامي، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد (٣)، العدد (١١) ٢٠١١، ص ١٩٨.
- ٧ محمد عبد الله الوريكات أصول علمي الإجرام والعقاب، ١، دار وائل، عمان، ٢٠٠٩م ، ص ٢٣٧.
- ٨ احمد عبد العزيز الأصفر، أسباب تعاطي المخدرات في المجتمع العربي، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ١٥٣ الرياض، ٢٠١٢، ص ١٥٣.
- ٩ علي كاظم احمد الشمري، أثر الضغط النفسي والاجتماعي على سلوك إدمان المخدرات، مجلة كلية التربية جامعة واسط، العدد ٢، ٢٠٠٧، ص ٢٦٩.
- ١٠ تشير إحدى الدراسات الميدانية التي أجريت على عينة بلغت (٢٠٠) حالة ممن تجري معالجتهم من الإدمان في القاهرة أن ١٩٪ من أفراد عينة الدراسة فاقدين لوالديهم بسبب الوفاة. ينظر : د. صالح السعد، المصدر السابق، ص ٢٤ وما بعدها .
- ١١ رؤوف عبيد، مبادئ الإجراءات الجنائية، دار الجيل، مصر، ١٩٨٥، ص ١٤٩.
- ١٢ صباح كرم شعبان، ظاهرة تعاطي المسكرات، المنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعي، مطبعة دار السلام، بغداد، ١٠٧٣، ص ٥٦.
- ١٣ محمود البستاني الإسلام وعلم النفس، الطبعة الأولى، مجمع البحوث الإسلامية، بيروت، ١٩٩٢، ص ١٢.
- ١٤ رمسيس بهنام، علم النفس القضائي، منشأة المعارف، الإسكندرية، بدون سنة طبع، ص ٧.
- ١٥ حسن أكرم نشأت، علم الانثربولوجيا الجنائية، دار الثقافة، عمان، الطبعة الثانية، ٢٠١٢، ص ٨٣.
- ١٦ سليمان عبد المنعم، المصدر السابق، ص ٢٥١.
- ١٧ حسن أكرم نشأت، المصدر السابق، ص ٨٤.
- ١٨ احمد عبد العزيز الأصفر، المصدر السابق، ص ١٤٨.
- ١٩ رياض علي الجوادي ، المخدرات والمؤثرات العقلية أسباب التعاطي وأساليب المواجهة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط ١، ٢٠١١، ص ٩٢.
- ٢٠ صالح السعد، المخدرات والمجتمع، دار الثقافة، عمان، ١٩٩٦، ص ١٢٩.
- ٢١ حكمت عبد الرزاق الدباغ، التضخم الاقتصادي والعنف والجريمة، المؤتمر العلمي المشترك الأول، المصدر السابق، ص ١٣.
- ٢٢ سليمان عبد المنعم، المصدر السابق، ص ٣٢٣.
- ٢٣ حسين عذاب السكيني الموضوعات الخلفية في الدستور العراقي الدائم لسنة (٢٠٠٥) ، ك (٤)، الغديره البصرة، ط ١، ٢٠٠٩، ص ٥.
- ٢٤ ضاري خليل محمود البسيط في شرح قانون العقوبات - القسم العام، بدون مكان نشر، ط ١، ٢٠٠٢، ص ٧٩.
- ٢٥ عمر محمد يونس، المخدرات والمؤثرات العقلية عبر الانترنت دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠٠٤، هامش رقم (٣)، ص ٥٣.
- ٢٦ علي عبد القادر القهوجي، علم الاجرام والعقاب، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠٠٥، ص ٥.
- ٢٧ فخري عبد الرزاق الحديثي، ود. خالد حميد الزغبى، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص، الجرائم الواقعة على الأموال، دار الثقافة، ط ٢، عمان، ٢٠١١، ص ١٣.
- ٢٨ سعيد كامل، شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٩، ص ٢٥.
- ٢٩ فخري عبد الرزاق الحديثي، شرح قانون العقوبات - القسم العام، دار السنهوري، بغداد، ٢٠١٨، ص ٤.
- ٣٠ محمد مردان البياتي، المصلحة المعتبرة في التجريم، اطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة الموصل، ٢٠٠٢، ص ١٤٥.
- ٣١ محمد عباس منصور ، العمليات السرية في مجال مكافحة المخدرات، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٩٩٣، ص ٢٦.
- ٣٢ وتجدر الإشارة أن بعض الدراسات الميدانية أثبتت صحة ذلك فقد توصلت الدراسة التي أجراها الدكتور / صالح السعد إلى أن (٢٥.٧٪) من أفراد العينة الأردنيين يعانون من أمراض جسدية مقابل (٢٠.٢٪) من الجنسيات الأخرى، وأن أفراد العينة مصابون بأمراض التهاب الكبد، والتهاب الأمعاء وتسمم الدم، وأمراض القلب والسكري وجميعها من الأمراض التي تكون شائعة ومنتشرة بين المتعاطين. وذكرت دراسة أخرى أن (٦١٪) من المبحوثين أصيبوا بأمراض مختلفة، وتمثلت أمراضهم في عدم انتظام ضربات القلب وأمراض معوية مختلفة وأمراض نفسية وعصبية متفاوتة، نتيجة اختلال بعض وظائف المخ. انظر د. صالح السعد، المصدر السابق، ص ٤٩ - ٥٠.

- ^{٣٢} عبد الحميد المنشاوي، ومصطفى المنشاوي، جرائم المخدرات بين الشريعة والقانون، دار الجامعة الجديدة ٢٠٢٠، ص ٣٣٠.
- ^{٣٤} محمود السيد علي، المخدرات وتأثيرها وطرق التخلص منها، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠١٢، ص ٤٢.
- ^{٣٥} عبد المنعم محمد بدر، مشكلة المخدرات، المكتب الجامعي الحديث، ط ٥، الاسكندرية، ١٩٨٧، ص ٢١.
- ^{٣٦} تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام (٢٠٠٧)، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، ٢٠٠٨، الفقرتين (٥٣-٥٢)، ص ١٦.
- ^{٣٧} محمد علي البار و علي محمد الحاج، الخطر الداهم، دار القلم، دمشق، ١٩٨٩، ص ١٦٣.
- ^{٣٨} زكي طليمان، دور المرشد النفسي في المؤسسات التعليمية لوقاية الشباب من افة المخدرات، مجلة البحوث النفسية، العدد ٢٦، ط ٣، القاهرة، ١٩٧٢، ص ٢٦٥.
- ^{٣٩} ماجدة علي ابو منجل، الاسباب الاجتماعية لتعاطي المخدرات، دار المنظومة، مجلة كلية التربية، علم الاجتماع، جامعة طرابلس، ليبيا، ٢٠١٢، ص ٢٠١.
- ^{٤٠} سمير محمد عبد الغني، المخدرات: المواد المخدرة، المؤثرات العقلية، المواد المستخدمة في صنعها، دار الكتب القانونية، اكااديمية سعد العبدالله للعلوم الامنية، الكويت، ٢٠٠٦، ص ٣١٣.
- ^{٤١} جليل وديع شكور، الادمان سرطان المجتمع، مكتبة المعارف، لبنان، بيروت، ٢٠٠١، ص ١٧.
- ^{٤٢} احمد عبد العزيز، عوامل انتشار ظاهرة تعاطي المخدرات في المجتمع العربي، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، مركز الدراسات والبحوث، السعودية-الرياض، ٢٠٠٤، ص ٩٣.
- ^{٤٣} صالح السعد، المصدر السابق، ص ٥٢.
- ^{٤٤} تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، لعام (٢٠١١)، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، ٢٠١٢، الفقرتين (٦-٣) ص ١.
- ^{٤٥} (سالم محمد عبود، ظاهرة غسيل الأموال - المشكلة - الآثار - المعالجة، دار المرتضى، بغداد، ٢٠٠٧، ص ٩٣.
- ^{٤٦} عيسى القاسمي، التعاون الدولي القانوني، في مجال مكافحة المخدرات، جامعة نايف للعلوم الأمنية، ٢٠٠٥، ص ٥-٤.
- ^{٤٧} جلال الدين عبد الخالق و السيد رمضان، الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الجديد، الاسكندرية، مصر، ٢٠٠١، ص ٢١٢.
- ^{٤٨} غسان رياح ، الوجيز في قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية ، بيروت ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ٢٠٠٨، ص ١٧.